

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

عقد عمل

في يوم (الأحد) ٢ / ١ / ١٤٤١هـ الموافق : ٩ / ٩ / ٢٠١٩م تم بعون الله وتوفيقه الاتفاق بين كل من :

أولاً : جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية ببنج ترخيص وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم (٣٢) وعنوانها مدينة (بنج) حي (الزهور) شارع محمد بن عبد الوهاب) ص.ب (٦٢) الرمز البريدي (٤٦٤٢٤) هاتف رقم (٣٢٢٣٢٠٩) فاكس رقم (٣٢٢٨٨٧٦) البريد الالكتروني (beryanbu@hotmail.com) ويعتبرها في التوقيع على هذا العقد نائب رئيس مجلس الإدارة / عبد الرحيم بن حمود الزلبياني ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول .

ثانياً : زياد بن احمد محمد المذنوبي سعودي الجنسية ويحمل بطاقة الهوية الوطنية رقم (١٠٨٨٣٦٥٧٨٦) وعنوانه مدينة (بنج) حي (الصريف) شارع () ص.ب () الرمز البريدي () جوال رقم (٠٥٦٩٩٠٣٠٨٠) البريد الالكتروني (ziad-a95@hotmail.com) ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني .

تمهيد :

حيث أن الطرف الأول يعمل في مجال الخدمات الاجتماعية غير الربحية المادية و الحاجة خدمات الطرف الثاني الذي أبدى رغبته في العمل لدى الطرف الأول، فقد اتفق الطرفان وهم في كامل اهليتهم المعتبرة شرعاً و نظاماً على ما يلي :

أولاً : موضع عقد العمل :

- اتفاق الطرفان بأن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول وتحت إشرافه وإدارته في وظيفة (محاسب) بالمرتبة الخامسة الدرجة الأولى وذلك في مدينة (بنج) .
- يسري هذا العقد لمدة غير محددة تبدأ اعتباراً من تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل على أن لا يتعارض ذلك مع ما ورد في المادة (خامساً) فيما يتعلق بالإكماء والفسخ والتعويض .

يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة لمدة (٩٠) يوماً وتعتبر هذه المدة فترة تجريبية للتأكد من صلاحية الطرف الثاني للعمل والتزامه بما نص عليه العقد وللطرف الأول الحق في تمديد فترة التجربة إلى (٤٥) يوماً حسب النظام على أن يتم الرفع للجهات الرسمية لاعتماد المعاقة النهائية بصفة رسمية وذلك في حال تجاوزه التقييم الخاص بالوظيفة . وللطرف الأول الحق في فسخ العقد خلال أو بعد فترة التجربة إذا ما اتضح أن الطرف الثاني غير كفء أو ارتكب أي مخدوش غير نظامي أو غير متقييد بتنفيذ أنظمة وتعليمات العمل لدى الطرف الأول .

ثانياً : ساعات العمل والإجازات والراحة :

- مدة العمل (٨) ساعات في اليوم الواحد الواقع (٥) أيام في الأسبوع (يجب ألا تزيد عن ٨ ساعات يومياً) .
- يوم (الجمعة والسبت) هو يومي الراحة الأسبوعية للطرف الثاني بأجر كامل .
- يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية لمدة (٢١) يوماً بأجر كامل في الخمس سنوات الأولى وإجازة (٣٠) يوماً بعد مضي الخمس سنوات الأولى على أن يتمتع الطرف الثاني بإجازته في سنة استحقاقها، وللطرف الأول أن يحدد مواعيد هذه الإجازات وفقاً لمقتضيات العمل . (يجب ألا تقل عن ٢١ يوماً في السنة) .


جمعية البر

والخدمات الإجتماعية ببنبع البحر

مسجل لدى الإدارة العامة للجمعيات والمؤسسات الأهلية

برقم ٣٢

تأسست عام ١٤٠٩هـ



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

٤- يستحق الطرف الثاني إجازة مدة (٥) خمسة أيام مدفوعة الأجر متفرقة بحسب الضرورة خلال العام الميلادي يتم التقدم بطلبها مسبقاً لأخذ الموافقة عليها.

٥- يستحق الطرف الثاني وبأجر كامل حال الإجازات المرضية وإجازات ولادة المولود وحالات الزواج ووفاة الزوجة أو وفاة أحد الأصول أو الفروع وفقاً لما تضمنه نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بما قرار مجلس الوزراء رقم (٦١) وتاريخ ١٨ / ٢ / ١٤٣٧هـ واللائحة التنفيذية المرافقه للنظام . وللطرف الأول الحق أن يطلب الوثائق المؤيدة للحالات التي تستوجب ذلك .

• ثالثاً : التزامات الطرف الأول :

١- يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجرًا شهرياً قدره (٦٢٠٠) فقط ستة آلاف ومائتي ريال + بدل نقل (٤٠٠) ريال سعودي اعتباراً من مباشرته للعمل .

٢- يخضع الأجر المدفوع للطرف الثاني لكافة الخصومات التي تفرضها الأنظمة في المملكة العربية السعودية المطبقة حالياً أو التي قد تفرضها الدولة مستقبلاً ويتم دفع الأجر للطرف الثاني وكل مبلغ مستحق له بالريال السعودي عن طريق البنك المعتمدة

٣- يتلزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني ضمن المشتركين لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويقع على عاتق الطرف الأول سداد الاشتراكات في حينها بعد حسم النسبة المحددة على الطرف الثاني من الاشتراكات من أجره طبقاً لأنظمة التأمينات الاجتماعية .

• رابعاً : التزامات الطرف الثاني :

١- أن ينجز العمل الموكلي إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول، إذا لم يكن في هذا التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة، ولم يكن في تفيذهما مع يعرضه للخطر .

٢- أن يعني عنابة كافية بالأجهزة والأدوات والآلات المملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت تصرفه أو التي تكون في عهده وأن يعيد ما بعهده إلى الطرف الأول عند انتهاء علاقته بالعمل .

٣- أن يتلزم حسن السلوك والأخلاق أثناء العمل .

٤- أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجرًا إضافيًا في حالات الأخطار التي تحدد سلامته مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه .

٥- أن يخضع للفحوص الطبية التي يرغب الطرف الأول في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه، للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية.

٦- أن يحفظ الأسرار والمعلومات المهنية المتعلقة بالعمل والتي من شأن إفشائها الإضرار بمصلحة الطرف الأول. ويعتبر توقيعه على هذا العقد إقراراً منه بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بإفشاء أسرار الطرف الأول مدة سنتين من تاريخ انتهاء العلاقة بين الطرفين داخل وخارج المملكة

٧- يلتزم الطرف الثاني في جميع الأوقات بالأنظمة والأعراف والعادات والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالقواعد واللوائح والتعليمات المنصوص عليها في أنظمة الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .

• خامساً : إنهاء العقد وفسخه وتعويض :

١- ينتهي هذا العقد إذا اتفق الطرفان على إمكانه بشرط أن تكون موافقة الطرف الثاني كتابية .

٢- يحق للطرف الأول بإرادته المنفردة دون إشعار إمكانه هذا العقد خلال فترة التجربة أو مدة تجديدها إن وجدت، وفي هذه الحالة لا يستحق الطرف الثاني تعويضاً عن هذا الإكماء، كما لا يستحق مكافأة نهاية خدمة .

٣- يحق للطرف الأول فسخ العقد بدون مكافأة أو إشعار الطرف الثاني أو تعويضه حسب نص المادة (٨٠) من نظام العمل .


جمعية البر

والخدمات الاجتماعية ببنجع البحر

مسجل لدى الادارة العامة للجمعيات والمؤسسات الأهلية

برقم ٣٢

تأسست عام ١٤٤٠هـ



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

• سادساً : مكافأة نهاية الخدمة :

- ١- يستحق الطرف الثاني عن إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول أو باتفاق الطرفين أو نتيجة لقوة قاهرة المكافآت المقررة له بموجب نظام العمل المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) في ١٢/٥/١٤٣٤هـ والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) في ٥/٦/١٤٣٦هـ

• سابعاً : أحكام عامة :

- ١- فيما لم يرد به نص يخضع هذا العقد لأحكام نظام العمل ولائحته التنفيذية وكافة الأنظمة الأخرى المعمول بها في المملكة العربية السعودية .
٢- تختص الجهة المختصة في المملكة العربية السعودية بالفصل في أي نزاع قد ينشأ عن تنفيذ أحكام وشروط هذا العقد .
٣- يحل هذا العقد محل كافة الاتفاques والعقود السابقة له - إن وجدت - ولا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الادعاء بأي حق خلاف ما ذكر فيه .

٤- اتخذ الطرفان عنواهما المحدد في صدر هذا العقد عنواناً مختاراً لكل منهما لإرسال كافة المراسلات والخطابات عليه .

٥- حرر هذا العقد من نسختين تسلم كل طرف نسخة أصلية منه للعمل بموجبه .

وعلى هذا جرى الاتفاق والتوفيق ،،

الطرف الأول : (جهة العمل)

الطرف الثاني (الموظف)

الاسم : جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية ببنجع

الاسم : زياد بن احمد بن محمد المغذوي

يمثلها : نائب رئيس مجلس الادارة / عبد الرحيم بن حمود الرزباني .

الوظيفة : (محاسب) .

التوقيع :

التوقيع :

الختم

خدمات (خيرية ، اجتماعية ، تعليمية) ، بنجع البحر . ص . ب ٦٢ . هاتف ٣٢٢٣٢٠٩ . فاكس : ٣٢٢٨٨٧٦ . بنجع الصناعية . هاتف ٣٩٦٢٩٥٣

أرقام حسابات الجمعية .. مصرف الراجحي عام (١٥٠٦٠٨٠١٠٩٧٧٥٠) ، بنك الرياض عام (١٥٠٦٠٨٠١٠٠٨٥٣٤) ، أتياتم (١٥٠٦٠٨٠١٠٠٦٩١٦) ، زكاة (١٥٠٦٠٨٠١٠٠٦٦٩١٦) ، وقف خيري (١٥٠٦٠٨٠١٠٠٩٧٧١٣)

تفريح الكرب (١٥٠٦٠٨٠١٠٠٩٧٧٥٠) ، بنك الرياض عام (١١١٠٠٢٣٤٩٩٠١) ، أتياتم (١١١٠٦٨٥٨٤٩٩٠١) ، البنك الأهلي (٤٥١١٠٣٩٩٠٠١٠٢)

beryanbu@hotmail.com